الفصل الثاني

أسباب العنوسة عند الأسرة

١ ـ الاشتطاط في المهر
٢ ـ مطاوعة البنت في رفضها للمتقدمين لها من دون مبرر شرعي ولا مسوغ عقلي
٣ ـ التعنيس والإعضال
٤ ـ الوضع الاجتماعي
٥ ـ عدم البحث عن زوج للعانس أنفة وكبرا
٦ ـ عدم وضع عنوسة الأولاد في الاعتبار
٧ ـ التاريخ السيئ للعائلة
٨ ـ تقصير الأسرة في تربية وتعليم الأبناء
٩ ـ إصرار الأسرة على زواج الفتى من فتاة معينة ورفضه لذل
١٠ ـ عدم ترحيب الوالدين بزواج الابن بل رفضهما له بحجة أنه لم يقدم لهما شيئا

obeikandl.com

الفصل الثاني

أسباب العنوسة عند الأسرة

لوالدي الفتاة دور كبير في تسبب العنوسة لابنتهم وابنهم على السواء، ونمثل لذلك بالآتي:

١ ـ الاشتطاط في المهر:

ينسى أولياء البنات، أن العنوسة ضاربة الأطناب في المجتمع، وأنه طوفان ابتلع المنتظرات منهن ويريد المزيد، وأنه في ازدياد وتفاقم، فإن تقدم لهم زوج وكانت ابنتهم على درجة من الجمال والمكانة العلمية، فإنهم يفترضون على هذا الزوج ويشترطون عليه ما شاءوا من شروط، أما إن كانت ابنتهم عانسا، وتقدم لها خاطب بعد طول انتظار منهم ومنها، فإنهم ينسون عنوستها ويرون في ابنتهم عجوز الأمس أنها صارت منية المتمني وبغية العشاق، وهم بالأمس القريب كان يفكرون في البحث لها عن زوج ولكن غرورهم لم يطاوعهم لذلك.

وإذا كانت البنت رائجة السوق فإن كثيرا من الأولياء يجاهرون قائلين: على من يريد أن يتقدم لكريمتنا أن يحضر كذا وكذا،[١] وأنه: بئسما تزويجٌ ولا مَهْر، [٢]كما عكس ذلك عروة بن حزام العذري الذي خطب ابنة عمه، فوافق عمه، ثم طلب منه العم مهرا كبيرا فقال عروة مخاطبا له مصورا موقفه معه:

يكلفني عمي ثمانين بكرة وما لي والرحمن غير ثمان[٣]

---

[١] قال أعرابي (عيون الأخبار لابن قتيبة المجلد ٢ ج ٢ ص ٧٢):

يقولون تزويج وأشهد أنه هو البيع إلا أن من شاء يكذب

[٢] قيل: بئسما تزويجٌ ولا مَهْر، والمعنى فيه: بئس تزويج ولا مهر. [لسان العرب، مادة: بأس]

[٣] خزانة الأدب للبغدادي ج٣ص٣٤٦ـ٣٤٧

وإذا كانت البنت على درجة أقل من الجمال وخلافه فإن مهرها يقل بقدر ما نقص من جمالها، قال أعرابي:

خطبت فقالوا هات عشرين بكرة ودرعا وجلبابا فذا أيسر المهر[١]

ويجاري كثير من المتقدمين للزواج المرأة وأهلها في زيادة المهر بل قد يرغبهم فيه إذا رفضوا، قال أبو محمد الفَقْعَسيّ:

يا لَيْلُ، أَسْقاكِ البُرَيْقُ الوامِضُ هلْ لكِ، والعارِضُ[٢] منكِ عائِضُ

في هَجْمَةٍ يُسْئِرُ منها القابِضُ

قاله يخاطب امرأة خطبها إلى نفسها ورَغَّبها في أنْ تَنْكحه فقال: هل لك رَغْبةٌ في مائة من الإبل أو أكثر من ذلك؟ لأن الهجمة أوَّلُها الأربعون إلى ما زادت يجعلها لها مَهْراً، وفيه تقديم وتأخير، والمعنى هل لك في مائة من الإبل أو أكثر يُسْئِرُ منها قابِضُها الذي يسوقها أي يُبْقِي لأنه لا يَقْدر على سَوْقِها لكثرتها وقوتها لأنها تَفَرَّقُ عليه، ثم قال: والعارِضُ منكِ عائِضٌ أي المُعْطِي بدلَ بُضْعِكِ عَرْضاً عائِضٌ أي آخِذٌ عِوَضاً مِنْكِ بالتزويج يكون كِفاءً لما عَرَضَ منك.[٣]

والاشتطاط في المهور سبب في بغض الزوج لزوجته وعداوته لامرأته وأهلها، قال رجل يخاطب امرأته ويهجو أباها لأنه كان أمهرها عشرين بعيراً كلها بنات لبون، فطالبه بذلك فكان إذا رأى في إبله حِقَّة سمينة يقول هذه بنت لَبون ليأْخذها، وإذا رأى بنت لَبون مهزولة يقول هذه بنت مخاض ليتركها؛ فقال:

---

[١] سمط اللآلي في شرح أمالي القالي للبكري ج ١ص ٦٢٠

[٢] يقال: عَرَّضْتُك أي عَوَّضْتُك. والعارِضُ: ما عَرَضَ من الأَعْطِيَة.

[٣] لسان العرب ، مادة : عرض

لأَجْعَلَنْ لابْنَةِ عَمِّهِم فَنَّـــا[١] مِنْ أَينَ عِشْرُونَ لها مِنْ أَنَّى

حتى يَكُونَ مَهْرُها دُهْدُنّا[٢] يا كَرَواناً صُكَّ فَاكْبَأَنَّـــا

فَشَنَّ بالسِّلْحِ، فَلَمَّا شَنَّـــا بَلَّ الذُّنابَى عَبَساً مُبِنَّـــا

أَإِبِلي تَأْكُلُهـا مُصِنَّـــا خافِضَ سِنٍّ ومُشِيلاً سِنّا[٣]

وعَنْ مُحَمَّد بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَا تُغَالُوا صَدَاقَ النِّسَاءِ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ وَأَحَقَّكُمْ بِهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلَا أُصْدِقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُثَقِّلُ صَدَقَةَ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةً فِي نَفْسِهِ وَيَقُولُ قَدْ كَلِفْتُ إِلَيْكَ عَلَقَ الْقِرْبَةِ أَوْ عَرَقَ الْقِرْبَةِ وَكُنْتُ رَجُلًا عَرَبِيًّا مَوْلِدًا مَا أَدْرِي مَا عَلَقُ الْقِرْبَةِ أَوْ عَرَقُ الْقِرْبَةِ.[٤]

وبسبب غلاء المهور كم من شاب عزف عن الزواج؟ وآخر حزم حقائبه متوجها خارج بلاده بغية البحث عن شريكة حياة مناسبة من نساء رخيصات المهور، تاركا بنات

---

[١] الفَنُّ: العَناء. فَنَنْتُ الرجلَ أَفُنُّه فَنّاً إذا عَنَّيْتَه، وفَنَّه يَفُنُّه فَنّاً: عَنَّاه؛ والفَنُّ: المَطْلُ. والفَنُّ: الغَبْنُ، والفعل كالفعل، والمَصْدَر كالمصدر. وامرأَة مِفَنَّة: يكون من الغَبْنِ ويكون من الطَّرْدِ والتَّغْيِيَة .[لسان العرب ، مادة : فنن]

[٢] دهدن: الدُّهْدُنُّ، بالضم: معناه الباطل. قال ابن بري: الدُّهْدُنُّ كلام ليس له فعل.[لسان العرب، مادة: دهدن]

[٣] لسان العرب، مادة : خفض

[٤] صحيح سنن النسائي كتاب النكاح باب: القسط في الأصدقة حديث رقم ٣١٤١/ سنن ابن ماجة، كتاب: النكاح، باب: صداق النساء، حديث رقم: ١٨٧٧/ سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب: كم كانت مهور أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته، حديث رقم: ٢١٠٣

عمه وأهله وعشيرته ومنطقته بل بلاده كلها، فيتجه قاصدا بلاد المسلمين الأخرى أو يذهب لإحدى بلاد الشقراوات مع ما يكتنف هذا الأمر من مخاطر عليه وعلى أبنائه منها، مضحيا بما يلاقيه من تساهل في دينهن وأخلاقهن إن كن مسلمات وما ينالـه من خطر إن كن غير ذلك.

وإذا كان لبعض المتقدمين أموال مع نقص في أوضاعهم الاجتماعية، وتقدموا خاطبين لإحدى النساء، فإن أولياء الأمر غالبا لا يوافقون، وإذا وافق وليها رغبة في المال فإن المجتمع لا يتركه وشأنه ولا يبارك له ما اختار بل يسفه ما قام به، ويضلل سعيه، ونمثل لذلك بقصة: يحيى بن يحيى بن أبي حفصة الذي تزوج خولة بنت طلبة بن مقاتل بن طلبة بن قيس بن عاصم سيد أهل الوبر وكان يحيى ذا يسار فقال جرير يعير طلبة وقومه:

لقد أنكحتم عبدا لعبد من الصهب المشوهة السبال[1]

وقال القلاح :

نبئت خولة قالت حين أنكحها لطال ما كنت منك العار أنتظر

أنكحت عبدين ترجو فضل مالهما في فيك مما رجوت الترب والحجر

لله در جياد أنت سائسها برذنتها وبها التحجيل والغرر[2]

وقد يدافع ولي البنت إذا وافق على متقدم نوعه من هذا كما في هذه الحادثة، قال ابن قتيبة: وكان أيضا [3] تزوج بنت إبراهيم بن النعمان بن بشير، على عشرين ألفا فعيره الناس فقال إبراهيم:

---

[1] الكامل في اللغة والأدب للمبرد ج ١ ص ٢٢٩

[2] الشعر والشعراء ج ٢ ص ٧٦٣ــ ٧٦٤

[3] أي يحيى بن يحيى بن أبي حفصة

ما تركت عشرون ألفا لقائل مقالا فلا تحفل مقالة لائم

فإن أك قد زوجت مولى فقد مضت به سنة قبلي وحب الدراهم[1]

قال أحمد شوقي مصورا سحر المال ووقعه في القلوب:

المالُ حللَ كُلَّ غير محللٍ حتى زواجَ الشيبِ بالأبكارِ

ما زُوِّجَتْ تلكَ الفتاةُ وإنما بيعَ الصِّبا والحُسْنُ بالدينارِ

فَتشَّتُ لم أر في الزواجِ كفاءةً ككفاءةِ الأزواجِ في الأعمارِ

سحرَ القلوبَ فربَّ أم قلبُها من سحرِه حجرٌ من الأحجارِ

٢ ـ مطاوعة البنت في رفضها للمتقدمين لها من دون مبرر شرعي ولا مسوغ عقلي:

قد يطرق باب الأب رجل خاطبا ودهم مريدا القرب منهم بتقدمه لطلب يد ابنتهم ويكون لا بأس به، فيراه ولي البنت مناسبا لها لتوفر الدين والخلق فيه، وأنه من الذين لا تسب ابنتهم بهم بل تكرم فيوافق عليه، ويستشير ابنته، فترفضه البنت بحجة الدراسة أو بغيرها فيوافق أبوها على رفضها له ويصرفه بلباقة وحنكة من غير جرح لشعوره أو بغير لباقة، إن كان على درجة من الغلظة والفظاظة، وكانت ابنته على درجة من الجمال وكان هو على درجة من الاستسلام والانقياد لها ويعقبه خاطب آخر فترفضه البنت وهكذا دواليك ويكون رفضها مبينا على أسباب واهية من إرادة مواصلتها تعليمها أو عدم جمال الخاطب وأحيانا من غير إبداء أسباب.

فالبنت غالبا لا تعرف مصلحتها وذلك لضعف عقل المرأة بصورة عامة ولحداثة سن هذه الفتاة وأنها غرة ساذجة وقليلة التجربة وظنها أن أمور الزواج في يدها أو في يد أبويها وأن الزوج متواجد في أي لحظة بل يمكن شراؤه من السوق والإتيان به في أي

---

[1] الشعر والشعراء ج ٢ ص ٧٦٤

وقت ومن أي مكان وعلى الأوصاف المطلوبة وتتعمق هذه المطاوعة وتتأصل جذورها إذا كانت البنت قد نالت حظا من تعليم أكثر من أبويها، أو كان أبواها على أمية، فيسلمان لها القيادة ويعطيانها زمام الأمر تسير كيفما شاءت وكيفما أرادت ويملكانها من دفة المركب ويجعلان لها الحبل على الغارب.

كما أن كثيرا من البنات لا يكتفين برفض المتقدم لهن فحسب بل يقمن بفضحه بين لداتهن مصورات درجة تلهفه على الظفر بها وانكسافه من ضياعها منه وانكساره عند مغادرة البيت وكيف أنه كان يلهث وراءها وكيف أنه كان يذرف دموع الأسى والحزن لذهابها عنه، وتقوم بإضافات من عندها لا حقيقة لها في الواقع تزيّدا منها وتكبيرا لشأنها.

ودور الأب ليس توفير لقمة العيش والكساء والدواء والتعليم وخلافه من متطلبات الحياة لأبنائه فقط، بل إن من أخص أداوره وأعظمها، هو البحث عن الزوج المناسب لابنته والموافقة على المتقدم المناسب من الأزواج، فعلى الأب أن يوضح لابنته أن رفضها المتكرر للمتقدمين من غير مبررات قد يتسبب في عنوستها فإن عادت إلى رشدها وارعوت فبها ونعمت وإن تمادت في غيها ولم تقبل قول ناصح، ولم ترفع بذلك رأسا فعليه أن يجبرها: فعَنْ مَالك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَا يُنْكِحَانِ بَنَاتِهِمَا الْأَبْكَارَ وَلَا يَسْتَأْمِرَانِهِنَّ قَالَ مَالك وَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي نِكَاحِ الْأَبْكَارِ.[1]

فليس إن جاء خاطب مرضي الدين والخلق فأشار الأب على البنت وأمها بتزويجه أو عزم على ذلك افتئات على حق البنت أو انتقاص لقدرها.

فالبنت نفسها ترى أن أباها يجب أن لا يجاريها في كل أحوالها ولنمثل لذلك بالآتي:

---

[1] موطأ الإمام مالك: كتاب النكاح

ـــ قال محمد رشيد العويد تحت عنوان : حرية من غير توجيه: نقلت لي زوجتي عن فتاة سورية، تبلغ الثانية والثلاثين من عمرها، ولم تتزوج حتى الآن، قولها لها: "ليت والدي أجبراني على الزواج"!!

وأضافت الفتاة وهي تحدث زوجتي: "لقد ضربني والدي كثيرا حين ترك لنا الحرية في تأجيل الزواج بمواصلة تعليمنا، وكذلك ضربتني والدتي حين لم تحذرني من أنني قد أندم حين أكبر وأبقى دون زواج ". تقول زوجتي: "أحسست بالدموع محتبسة في عينيها، وتريد أن تنساب على خديها لتفرج بها عن بعض ما تحمله في نفسها من حزن وأسى". وبلغ من تعاطف زوجتي مع الفتاة، وتأثرها بحزنها؟ أن قالت لي: "تزوجها أنت "! واستدركت "أو انظر من تعرف فهي غاية في الأدب، ومتدينة، وحاصلة على الليسانس في اللغة الفرنسية وآدابها، وتحمل مدرسة في وزارة التربية بدولة الكويت، وهي على قدر غير قليل من الجمال ".[1]

ـــ يقول أحد الناصحين لرعيتهم: عندي ابنة تدرس في الجامعة، تقدم لها خاطب كفء، فرفضته بحجة إكمال الدراسة، فطلبتُ منه أن ينتظر بعض الوقت، لنحاول إقناعها في نهاية العام الدراسي، ولكنه لم يوافق، فعز عليّ أن ينطلق من يدي، أخشى أن لا يتقدم مثله، وخفت على نفسي ألا تبرأ ذمتي برده، فرأيت من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا ذلك تكن فتنة وفساد كبير. يقول: فرجعت إلى البنت وأمها عازما على إتمام الزواج، والدراسة لا يهمني أمرها، واستعملت قوامتي عليها منفذا لقول الله عز وجل ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ

---

[1] غير متزوجات ولكن سعيدات محمد رشيد العويد

عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ .....الآية ﴾ [١] وأوضحت نصحي لهن، وشفقتي عليهن، فهدأت الأمور ولان الجانب، فاستدعيت الخاطب، وعقدت له في الحال، فخضعت الأم وابنتها للأمر الواقع. يقول بعد عام فقط دخلتُ على ابنتي وهي تلاعب طفلتها الجميلة، فقلت لها: ما رأيك يا فلانة الآن؟ يقول: فأقبلت عليّ، وقبلت يدي وقال: جزاك الله خيرا يا والدي، فإن المرأة يجب أن لا تطاع، فهي لا تدرك ما يدرك الرجال.[٢]

٣ ـ التعنيس والإعضال :

هذا السبب يكاد يكون تاريخيا لارتباط أكثر ما يرد فيه من شواهد وأمثلة بمسألة الوأد، وليس موجودا في حياتنا بحمد الله تعالى، مع أن وجوده يعني انتفاء وجود العنوسة، وإنما ذكرنا هذا السبب وتناولناه بحديثنا ليكون بحثنا متكاملا. وحسب تتبع أنواع الإعضال والتعنيس في المجتمعات العربية نجدها كالآتي:

أ ـ منع المرأة من الرجوع إلى مطلقها:

قال الله تعالى ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [٣]

---

[١] سورة النساء آية ٣٤

[٢] من وحي الواقع ، لمحمد بن ناصر العريني ، العدد الثاني، ص ١٦ـ١٧، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ. مطابع ابن تيمية بالقاهرة. ويقول مؤلفه: وهذه القصة حصلت قريبا وسمعتها من صاحب الشأن بنفسي.

[٣] سورة البقرة آية ٢٣٢

قال ابن فارس: عضلت المرأة عضلا، وعضّلتها تعضيلا، إذا منعتها من التزوج ظلما قال تعالى ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ أي تحبسوهن، ويقال: عضّلت المرأة، إذا نشب الولد في رحمها فلم يسهل مخرجه.[1]

ويعنى منع المرأة من الزواج أو الرجوع إلى مطلقها. وسبب نزول هذه الآية: فعَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ[2] تَحْتَ رَجُلٍ[3] فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ثُمَّ خَطَبَهَا فَحَمِيَ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَفًا[4] فَقَالَ خَلَّى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَخْطُبُهَا فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا[5] فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ

---

[1] معجم المقاييس في اللغة لابن فارس ص ٧٨٤ ــ ٧٨٥

[2] ذكر ابن حجر أن اسمها جمل فقال : جمل بضم أوله وسكون الميم وقيل بصيغة التصغير بن يسار المزنية أخت معقل بن يسار يقال هي التي عضلها أخوها لما طلقها زوجها ثم أراد أن يعيدها فمنعه. [الإصابة لابن حجر، ترجمة : ١٠٩٧٩]

[3] قال ابن حجر هو : أبو البداح بن عاصم الأنصاري ذكر إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكام القرآن أنه زوج أخت معقل بن يسار التي نزل بسببها ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾وساق من طريق بن جريج أخبرني عبد الله بن معقل أن جمل بنت يسار أخت معقل بن يسار كانت تحت أبي البداح بن عاصم فطلقها فانقضت عدتها فخطبها وهذا سند صحيح.[الإصابة لابن حجر، ترجمة: ٩٥٩٥]

[4] قال ابن منظور : فَحَمِيَ من ذلك أَنَفاً أي أَخَذَتْه الحَمِيَّة، وهي الأَنَفَة والغَيْرة. [لسان العرب، مادة: حما]

[5] وفي رواية كان الرجل لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه

أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ .. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ﴾ [١] فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ.[٢]

قال الشوكاني: الخطاب في هذه الآية بقوله ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [٣] وبقوله ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [٤] إما أن يكون للأزواج ويكون معنى العضل منهم أن يمنعوهن من أن يتزوجن من أردن من الأزواج بعد انقضاء عدتهن لحمية. وأما أن يكون للأولياء ويكون معنى إسناد الطلاق إليهم أنهم سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهن.[٥]

ب ـ تعنيس المرأة ومنعها من الزواج ابتداء:

كان لذي الإصبع[٦] العدواني بنات أربع، فعنسهن، ثم أشرف عليهن يوما من حيث لا يرينه، فقلن لتقل: كل واحدة منا ما في نفسها، فقالت الكبرى:

---

[١] سورة البقرة آية ٢٣٢

[٢] البخاري كتاب الطلاق باب : ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ في العدة وكيف يراجع المرأة إذا طلقها واحدة أو ثنتين وقوله ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ج١١ص٤٠٨]

[٣] سورة النساء آية ١٩

[٤] سورة البقرة آية ٢٣٢

[٥] فتح القدير ج١ص٢٤٣

[٦] الإِصْبَعُ، مُثَلَّثَةَ الهَمْزَةِ، ومع كلّ حركةٍ تُثَلَّثُ الباءُ: تِسْعُ لُغاتٍ، والعاشر أُصْبوعٌ، بالضم: كلٌّ ذلك عن كُراعٍ، وقد تُذَكَّرُ، ج: أَصابِعُ وأَصابيعُ. [القاموس المحيط، باب العين: فَصْلُ الصَّاد]

ألا هل أراها مـــرة وضجيعهـــا أشم كنصـــل السيـــف عين مهند

عليم بـــأدواء النســـاء وأصلـــه إذا ما انتمى من أهل سري ومحتدي

فقلن لها: أنت تريدين ذا قرابة قد عرفته ثم قالت الثانية:

ألا ليت زوجي من أناس أولي غنى حديث شباب طيب الثوب والعطر

لصوق بأكبـــاد النساء كـــــأنه خليقة جان لا ينام على هجـــري

فقلن لها: أنت تريدين فتى ليس من أهلك . ثم قالت الثالثة:

ألا ليته يكسو الجمـــال ندية له جفنة تشقى بها المعز والجزر

له حكمات الدهر من غير كبرة تشين فلا وان ولا ضرع غمـــر

فقلن لها: أنت تريدين سيدا شريفا. وقلن للرابعة قولي: فقالت: لا أقول فقلن لهـــا: يـــا عدوة نفسها علمت ما في أنفسنا ولا تعلمينا ما في نفسك. فقالت: زوج من عود خـــير من قعود. فمضت مثلا فزوجهن أربعهن.[1]

ج ـ منع المرأة وحبسها عن زوجها :

كان أبو أزيهر الدوسي قد زوج بنته الوليد بن المغيرة ثم أمســـكها عنـــه، فلـــم يدخلها عليه، وكان بلغه بعد ما زوجه وأخذ المهر منه أنه غليظ على النســـاء يضـــربهن فحبس أبو أزيهر ابنته عنه، وأمسك المهر فأتى بنو الوليد بن المغيرة فقتلوه.[2]

---

[1] مجمع الأمثال للميداني ج ١ ص ٤٥١ ــ ٤٥٢

[2] ذكر ابن حبيب أن الوليد بن المغيرة سألها: أنا أشرف أم أبوك؟ قالت: لا بل أبي لأن أبي سيد أهل السراة وأن العرب يصدرون عن رأيه ، وإنما أنت سيد بني أبيك وفيهم من ينازعك الشرف فرفع يده فلطمها، فهربت إلى أبيها، فحلف أن لا يراها وأمسك المهر. [المنمق ص١٩٩ــ٢٠٠]

د ـ التعنيس بسبب الطمع المادي:

قد يبلغ الطمع ببعض الآباء أن يمنع ابنته من الزواج ويعضلها لينال جزء من مهرها أو كله وهذا السبب يكاد أن يكون منعدما لأن الآباء دائما يساهمون في زواج بناتهم ويسعون في تزويجهن وسترهن، لأن الأمر يهمهن، فنجد أكثر الآباء يكملون نواقص الزواج من أموالهم الخاصة فإذا فنيت أموالهم فإنهم يبيعون ما تحت أيديهم من عقارات وممتلكات حتى يقضوا نفقات الزواج، وفي أحيان كثيرة يقترضون من معارفهم وذويهم، وقد تنعم البنت مع زوجها سنوات ويكون أبوها مغموما بسداد الديون التي اقترضها لزواجها، والتي أقضت مضجعه وأذهبت النوم عن عينيه وأطالت سهره.

ولكن المجتمعات لا تخلو من نوع من الآباء يتاجر ببناته وإن كان في رأي أن مثل هذه الظواهر غير موجودة أو تكاد تكون منعدمة أو أن لها أصلا صغيرا فزاد عليه الناس من عندهم لأن هذا الأمر لا يتصور حدوثه من أب عاقل يحمل هم بناته.

وعلى العموم فهي حالات فردية لا يقاس ولا يطرد عليها حكم.

هـ ـ التعنيس بسبب حاجة الوالد الكبير للبنت لتخدمه:

قد يكون من أسباب تعنيس البنت حاجة الوالد لها، من أجل أن تخدمه لكبر سنه، ولموت زوجته، ولعدم وجود غيرها ممن يقوم بهذا الأمر فيرفض الأب المتقدمين من الأزواج لطلب يدها والاقتران بها، لا لعلة فيهم سوى أنه محتاج إلى ابنته، وهذا الحاجة من الأب الشيخ مستمرة ولا يأتي يوم إلا والأب قد ازداد ضعفا مع ضعفه وازدادت حاجته لابنته،[1] والرجل إذا كبر فإنه يحتاج إلى أبنائه للقيام عليه وخدمته، والاهتمام به،

---

[1] قال القرطبي رحمه الله تعالى في قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ وإذا تنزلنا على القول بأن المراد بالخطاب في العضل الأولياء ففقهه أنه متى صح في ولي أنه عاضل نظر

والبنت غالبا قد ترضى بذلك أو قد تتبرم بخدمة أبيها وبحبس نفسها عليه، لأن هذه الخدمة لا تنتهي إلا بوفاة هذا الشيخ، وقد تعكس هذا التبرم والتضجر على صفحات وجهها وفي فلتات لسانها، لذا قال أب يستعطف ابنته:

ألا يا ابنتي لا تتركي أباك ... ولا تطيعي فيه من نهاك
عن بره أو ترقبي حماك ... واخشي من الله الذي براك
ثم اشكري الله ما أعطاك ... فطال ما بنفسه وقاك
واقتحم الأهوال من جراك ... لو يستطيع فدية فداك[1]

وهذا الحبس والتأخير لزواج البنت يسميه الفقهاء العصرة[2] وكل شيء منعتَه، فقد عَصَرْتَه. سُئل القاسم بن مُخَيْمِرَة عن العُصْرَة للمرأة، فقال: لا أعْلَم رُخِّصَ فيها إلاَّ

القاضي في أمر المرأة وزوجها. إلا الأب في بناته؛ فإنه إن كان في عضله صلاح فلا يعترض، قولا واحدا، وذلك بالخاطب والخاطبين وإن صح عضله ففيه قولان في مذهب مالك: أنه كسائر الأولياء، يزوج القاضي من شاء التزويج من بناته وطلبه. والقول الآخر – لا يعرض له. [تفسير القرطبي (طبع دار الحديث)، ج٥ ص ١٠٢]

[1] الحماسة البصرية ج ٢ ص ٤٠٤

[2] امرأة في السابعة والثلاثين من عمرها. تعمل اختصاصية اجتماعية. تشرح سبب عدم زواجها حتى الآن بقولها: في أثناء دراستي في الجامعة، وأثناء عملي بعد تخرجي، تقدم لي كثير من الشباب الذين يرغبون في الزواج مني، ورغم ارتياحي إلى بعضهم، وعدم رفضي لهم،– فقد كانوا ذوي ثراء أو منصب علمي– ورغم قدرة الكثيرين منهم على تكوين أسرة والإنفاق عليها، فإنني كنت أرفض هذه الفرص للزواج حرصا على والدتي المريضة، التي لم يكن لها أحد غيري، لأن شقيقاتي صغيرات وغير قادرات على رعايتها من بعدي، بل كن هن في حاجة إلى من يرعاهن. لهذا رفضت الزواج في سن

للشيخ المَعْقُوفِ المُنْحَنِي[١] العُصْرة ها هنا: منْع البنْتِ من التَّزويج، وهو من الاعْتصَـار: المَنْعِ، أراد ليسَ لأحد مَنْعُ امرأةٍ من التزويج إلا شيخٌ كبيرٌ أعْقَفُ له بنت وهو مُضْطَرٌّ إلى اسْتخْدامها.[٢]

٤ ـ الوضع الاجتماعي :

دقة الأصل والوضع الاجتماعي مشكلة عويصة من مشكلات طبقات المجتمـع وتفاوتها، فالناس لا يدعون الفخر بالآباء، والطعن في أنساب الآخرين، مع أن هذه الأمور من صفات الجاهلية البغيضة المقيتة التي نهى الإسلام عنها، عن أَبِي سَلَّامٍ أَنَّ أَبَـا مَالِـك الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّـةِ لَـا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ.[٣]

فالناس كلهم من آدم وآدم من تراب فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ

مبكرة حتى تكبر شقيقاتي ويصبحن قادرات على رعاية والدتنا بعد زواجي وتركي منزل أسرتي.(مقال بعنوان: يتأخر زواجهن لأنهن غير أنانيات! غير متزوجات ولكن سعيدات لمحمد رشيد العويد)

[١] العَقْفُ: العَطْف والتلْوِيةُ. والأَعْقَفُ: المنْحَني المُعْوَجّ.والشيخ المَعْقُوفِ أي الذي انْعَقَفَ من شـدَّة الكِبَر فانْحنى واعْوجّ حتى صار كالعُقّافة، وهي الصَّوْلَجانُ.[النهاية في غريب الحديث والأثر، مـادة: {عقف}]

[٢] النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: {عصر} / لسان العرب، مادة: عصر

[٣] مسند الإمام أحمد: مسند أبي مالك الأشعري ، حديث رقم : ٢١٨٢٩

وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ.[١]

والكفاءة تتوفر في الدين والخلق، كما جاء في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ [٢]عَرِيضٌ.[٣]

إلا أن المجتمعات لها نظرات خلاف ذلك، فيرون أن بعض الأقوام والملل والشعوب دون بعض، وأن القبائل تتفاوت تفاوتا واضحا بينها، وأن بعضهم لا يصاهر

---

[١] سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب: في التفاخر بالأحساب، حديث رقم: ٤٤٥٢/ مسند الإمام أحمد: مسند أبي هريرة، حديث رقم: ١٠٣٦٣

[٢] قوله: (إذا خطب إليكم) أي طلب منكم أن تزوجوه امرأة من أولادكم وأقاربكم (من ترضون) أي تستحسنون (دينه) أي ديانته (وخلقه) أي معاشرته (فزوجوه) أي إياها (إلا تفعلوا) أي إن لم تزوجوا من ترضون دينه وخلقه وترغبوا في مجرد الحسب والجمال أو المال (وفساد عريض) أي ذو عرض أي كبير ، وذلك لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاه ، ربما يبقى أكثر نسائكم بلا أزواج، وأكثر رجالكم بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا، وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتن والفساد، ويترتب عليه قطع النسب وقلة الصلاح والعفة . قال الطيبي : وفي الحديث دليل لمالك، فإنه يقول لا يراعى في الكفاءة إلا الدين وحده. ومذهب الجمهور : أنه يراعى أربعة أشياء الدين والحرية والنسب والصنعة ، فلا تزوج المسلمة من كافر ، ولا الصالحة من فاسق ، ولا الحرة من عبد، ولا المشهورة النسب من الخامل ، ولا بنت تاجر أو من له حرفة طيبة ممن له حرفة خبيثة أو مكروهة، فإن رضيت المرأة أو وليها بغير كفء صح النكاح كذا في المرقاة. (تحفة الأحوذي ج ٤ ص ١٧٣)

[٣] سنن الترمذي: كتاب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: بَاب مَا جَاءَ إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، حديث رقم: ١٠٠٤

أقواما ولو صاروا يحبونه كل يوم دنانير ذهبا، رغم أن المعروف في الزواج أن الزوج هو الذي يدفع المهر، ويحبو امرأته، ولكنه عكس الأمر فقال:

ما سرني أني من بني أسد وأن ربي ينجيني من النـــار

وأنهم زوجوني من بناتهم وأن لي كل يوم ألف دينار[١]

أما تزويج هؤلاء الأشراف بناتهم لهؤلاء الرجرجة والدهماء فدونها خرط القتـــاد، ولو أراد بعض الناس أن يتزوج من أصحاب الدقة والقلة فإن المجتمع لا يتركه وشـــأنه، ولا يترك من تزوجها وما أرادت ولا يبارك لها ما اختارت، بل يسخر منهم ويســـتهزئ بهم، قال عروة بن الورد في امرأة تزوجت عبدا لفقرها:

أمن حذر الهزال نكحت عبدا وصهر العبد أقرب للهزال[٢]

وأهل الدقة يرغبون أن يتزوجوا بمن هن فوقهم نســـبا ومكانـــة ولونـــا[٣] وأن يزوجوا بناتهم بمن هم فوقهن فبنات نصيب وهو عبد نوبي، صرن مثلا للبنت يضـــن بهـــا أبوها فلا يرضى من يخطبها، ولا يرغب فيها من يرضاه لها.فقد كن لفقرهن وســـوادهن يرغب أبوهن في البيضان ويرغب بهن عن السودان، ويرغب البيضان عنهن والســـودان فيهن وعكس ذلك لعمر بن عبد العزيز عندما سأله عن حاله فقـــال: كـــبر ســـني ورق عظمي، وبليت ببنات نفضت عليهن من لوني، فكسدن علي فبكى عمر من قوله.[٤]

---

[١] الشعر والشعراء لابن قتيبة ج ١ ص ٢٦٥

[٢] كتاب المعاني الكبير لابن قتيبة ج٣ص١٢٣٥

[٣] انظر قصة نصيب وتزوجه من بيضاء في الخلافات بين الزوجين ص

[٤] محاضرات الأدباء ج٢ص٣٢٦

وأهل البيوتات يوصي بعضهم بعضا بعدم الزواج من أصحاب الدناءة والقلة،[١] لأن اختيار الزوجة ابتداء له ما بعده، فقد يكون حسن الاختيار سببا في نفاق سوق بناتك وسوء الاختيار سببا في بوارهن وتعنيسهن وفي عدم نجابة أولادك، [٢] فلتتنبه لذلك.

ويستنكف علية القوم وأشرافهم ووجهاؤهم من تزويج بناتهم من أصحاب الدقة، وإن اغتنى أصحاب الدقة وافتقر ذوو الشرف، مؤثرين الفقر والجوع على الإتيان بمثل هذه السبة وفعل هذه المذمة والعار في نظرهم ونظر مجتمعهم.

ومن أمثلة ذلك: أنه لما حضرت الوفاة سعيد بن العاص قال لبنيه وكانوا ثلاثة عمرو بن سعيد الأشدق وأمية وموسى فقال لهم: من يتحمل ما علي فبدر ابنه عمرو هذا وقال: أنا يا أبة وما عليك قال: ثلاثون ألف دينار قال: نعم قال: وأخواتك لا تزوجهن إلا بالأكفاء[٣] ولو أكلن خبز الشعير قال: نعم قال: وأصحابي من بعدي إن فقدوا وجهي فلا يفقدوا معروفي قال: نعم قال: أما لئن قلت ذلك فلقد كنت أعرفه من حمالق وجهك وأنت في مهدك.[٤]

وقال أبو العيناء: خطب رجل دنئ إلى شريف قد مسته حاجة، فأنشأ يقول:

---

[١] انظر الخلافات بين الزوجين ص

[٢] انظر الخلافات بين الزوجين ص

[٣] قال ابن كثير: ذكر ابن عساكر أن زياد بن أبي سفيان بعث إلى سعيد بن العاص هدايا وأموالا وكتابا ذكر فيه أنه يخطب إليه ابنته أم عثمان من آمنة بنت جرير بن عبد الله البجلي فلما وصلت الهدايا والأموال والكتاب قرأه ثم فرق الهدايا في جلسائه ثم كتب إليه كتابا لطيفا فيه بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى ﴿ كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾ والسلام.[البداية والنهاية لابن كثير، (تحقيق : أحمد عبد الوهاب فتيح)، ج ٨ ص ٨٢]

[٤] البداية والنهاية لابن كثير، (تحقيق : أحمد عبد الوهاب فتيح)، ج ٦ ص ٢٢٩ ــ ٢٣٠

قل للذين سعوا يبغون رخصتهـا ما أرخص الجوع عندي أم كلثوم

الجوع خير لها من بعل منقصـة ساقت أباهـا إليه جلة كـوم[1]

ويبالغ بعض أفراد المجتمع في رفضهم واستنكافهم من تزويج ممن يرون أنهم دونهم مترلة ولو كانوا حكاما وكان أهل البنت سوقة، وهددهم هذا الملك أو الحاكم وأوعدهم بأن ينالهم بعذاب وقتل وتشريد واستئصال فإنهم لا يفعلون ما يريده هذا الملك ويطلبه منهم ولا يتلطخون بما يرونه يغض من مكانتهم ويمرغ مترلتهم ويدني غرورهم حتى وإن تسبب ذلك الرفض في استئصال شأفتهم وهلاكهم، قال الأسود بن يعفر:

ما بَعدَ زَيْد في فَتاةٍ فُرِّقُوا قَتَلاً وسَبْياً، بَعدَ طُولِ تَآدي

في آلِ عَرْف لَوْ بَغَيْتَ الأسى لَوَجَدْتَ فيهم أُسوةَ العُوّادِ

فتَخَيَّرُوا الأَرضَ الفَضاءَ لِعِزِّهِمْ ويَزيدُ رافِدُهُمْ على الرُّفَّادِ

قال ابن الكلبي: هؤلاء قوم من بني حنظلة[2] خطب إليهم بعض الملوك جارية يقال لها أُم كَهْف فلم يُزوّجوه، فغزاهم وأجْلاهم من بلادهم وقَتلهم؛ وقال أبوها:

أَبَيْتُ أَبَيْتُ نِكاحَ المُلُـوك كأَني امْرُؤٌ منْ تَمِيم بن مُـرْ

أَبَيْتُ اللِّئَـامَ وأَقْلِيهِـمُ وهل يُنْكِحُ العَبْدَ حُرٌّ بن حرْ؟[3]

والمجتمع لا يسمح بزواج المرأة الصلبية من الرجل الهجين وأهلها أشد للهجين رفضا وأكثر نفورا وإعراضا عن التلطخ بالاقتران به والمرأة غالبا لا توافق عليه ولو

---

(١) البصائر والذخائر مجلد٣ ج٤ ص٣١٧

(٢) قال الجوهري: خطب بعض الملوك إلى زيد بن مالك الأصغر ابن حنظلة بن مالك الأكبر أو إلى بعض ولده ابنته يقال لها أُم كهف، قال: وزيد ههنا قبيلة.

(٣) لسان العرب، مادة: فتا

جلست من غير زواج، لأنها تعير بذلك قالت هند بنت النعمان بن بشير في زوجها روح بن زنباع:[١]

وهل هند إلا مهـــرة عربيـــة سليلـة أفـيـراس تجللهـا نَغْـل

فإن نُتجتْ مهرا كريما فبالحَـرَي وإن يك إقراف[٢]فقد أقرف الفحل[٣]

فعلى من يصنفهم المجتمع ويصفهم بأنهم من أهل الدقة والقلة السمو بأنفسهم والعلو والارتقاء بها والتمسك بالدين والخلق ورفع الكفايات والمقدرات المالية والعلمية المتوفرة لهم والمتاحة لديهم حتى يرغب فيهم علية القوم وأشرافهم، حتى يكونوا أفضل بكثير من نطايح ومترديات وموقوذات علية القوم.

٥ ـ عدم البحث عن زوج للعانس أنفة وكبرا :

بعض الآباء يكون له بنات قد كدرن حياته، ونغصن لذاته، وشيبن رأسه قبل أوانه، وحنين ظهره، وأضعفن قوته، بكثرتهن وكسادهن وعدم قيام سوقهن ونفاقها، وهو مع كثرة معارفه ورموق مكانته وعلو منزلته في المجتمع وغناه يستحي أن يطلب من أحد الشباب الذين يرضى دينهم وخلقهم أن يتقدم لطلب يد ابنته، فيعرض عليه ابنته وأنه

---

[١] كان روح بن زنباع سيد يمانية الشام يومئذ وقائدها وخطيبها ومحربها وشجاعها ، وإنما قالت له ذلك لأنه كان مسه يوم المرج أسر، وقيل بل مسه قبل ذلك في حرب غسان فافتدى فقالت له قول العربية الشريفة للمولى وعيرته بالإقراف .(سمط اللآلي في شرح أمالي القالي للبكري ، ج ١ ص ١٧٩)

[٢] القراف : المداناة والمماسة ، ومن هذا قيل للجماع : قراف.

[٣] الهجنة والإقراف في الخيل ، فالهجنة إنما تكون من قبل الأم ، فإذا كان الأب عتيقا والأم ليست كذلك كان الولد هجينا. والإقراف من قبل الأب ، فإذا كانت الأم من العتاق والأب ليس كذلك كان الولد مقرفا.

يرغب فيه ويعتبره مثل ولده وأنه لا يطالبه بشيء وأنه سيسكنه معه وإن أحب أن يعمل معه فبها ونعمت وإن أحب أن يعمل لوحده فلتتعاون جميعا، وأن يشرح له أن غرضه من سكناه معه أن يحافظ على ابنته التي يزوجها له وأخواتها وأن يرعاهن.

كما أن الأخ لا يبحث عن زوج لأخته حياء من القيام بمثل هذا الفعل أو تأثرا بمفاهيم غربية ترى أن في مثل هذا التصرف تخلفا وعدم مواكبة للعصر.

فأب مثل هذا وأخ لا شك أنه لا يفكر في العوانس الأخريات من بنات إخوانه وأخواته ومجتمعه، فهو يستحي من البحث عن زوج لبناته أنفة وكبرا، فلا شك أن أنفته ستزيد عند العوانس الأخريات.

والبحث عن الزوج شيء مشروع بل هو أمر عادي لا غبار عليه ، فقد كان السابقون يبحثون عن أزواج لمولياتهم وما قول الرجل الصالح لنبي الله موسى ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾[1] وما قول عمر لأبي بكر وعثمان رضي الله عنها : إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر،[2] وما قول أم حبيبة بنت أبي

---

[1] سورة القصص الآيات ٢٧

[2] انظر ص من هذا الكتاب.

سفيان رضي الله عنها : يا رسول أنكح أختي بنت أبي سفيان،[١] وما قول الصحابي لمجاهد بن جبر: أما إن عندنا جارية أما إنها عوراء.[٢] وغيرها من القصص المبثوثة في دواوين السنة وكتب التراجم ببعيدة عنا.

وإنصافا لبعض الآباء والإخوان فإنهم قد يستكفون عن البحث عن أزواج لبناتهم[٣] ولأخواتهم وينشطون في البحث والسعي عن أزواج لغيرهن من الفتيات والنساء الأخريات وذلك حياء من مسبة البحث لبناتهم وأخواتهم.

٦ ـ عدم وضع عنوسة الأولاد في الاعتبار :

يكون هاجس الأسر وشغلها الشاغل الاهتمام ببناتها من تزويج، وإنفاق سوق، وتأمين مستقبل طمعا في مجيء سعيد حظ لهن. وأما الأولاد فيرون أنه لا مشكلة لديهم، وأنهم سيتزوجون متى شاءوا وبمن شاءوا ولذا فلا تضع الأسر عنوسة أبنائها في الاعتبار، فهم رجال وأمرهم بيدهم ويتزوجون متى أرادوا، لا يعوقهم عائق ولا يقف في طريقهم شيء ولا يحول بينهم وبين الزواج حائل، ولكن المهم هو زواج البنات.

وتمضي الأيام والشهور، وتتعاقب السنون والأزمان والدهور ولا يطرق الباب طارق خاطبا للبنات أو قد يتزوج بعضهن ـ إن كن كثر ـ ويبقى الولد منتظرا تصريفهن جميعا. ويتجاوز الولد سن الزواج المتعارف عليها في المجتمع ، والتي يصعب

---

[١] صحيح البخاري : كتاب النكاح باب ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ فتح الباري شرح صحيح البخاري ج١١ص٤٤/ صحيح مسلم : كتاب النكاح باب : تحريم أخت المرأة والربيبة مسلم بشرح النووي ج٤ص١٦٥

[٢] انظر الأدب المفرد للبخاري ص ٢٣٦

[٣] من أمثال المصريين : اخطب لبنتك ولا تخطب لابنك.

بعدها التغلب عليها وقد يتخطاها الفتى بمراحل، فيصعب عليه بعد ذلك أن يتزوج فتبرد حرارته ومطالبته بالزواج بل يتهرب ممن يطلب منه الزواج أن يفاتحه في أمره، ويكيف نفسه على ذلك وينفق زهرة عمره ويفني شبابه في عدم الزواج.

بل نجد بعض الأسر ذوات البنات إذا أراد أحد أبنائها أن يحصن نفسه وأن يتزوج، وأن يكون له أسرة يواجهونه بصرامة وقسوة بأنه أناني لا إيثار له فأخواته لم يتزوجن ولم ينفق سوقهن فما العجلة له.

فعلى الأسر أن تعلم أن أمور الزواج مقدرة ومسطرة، فإن أخفقوا في زواج بناتهم مع سعيهم نحو تزويجهن من توفير سكن ووضع مغريات ولكنهم مع ذلك لم يوفقوا عليهم أن يزوجوا أولادهم ، حتى لا تفقد الأسر زواج أولادها مع فقدها زواج بناتها.

٧ ـ التاريخ السيئ للعائلة :

الموصون بالزواج يوصون غيرهم أن يختاروا المرأة ذات الأصل الطيب، والأسرة المعروفة كما أن السنة حثت على مراعاة هذا في اختيار المرأة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا [١] وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ.[٢]

---

[١] قال ابن الأثير : ومنه حديث عبد الملك بن عُمَير :السَّوْآءُ بنتُ السَّيد أحبُّ إليَّ من الحَسْنَاء بنْتِ الظُّنُون. أي المُتَّهَمَة.[النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: {ظنن}/ لسان العرب، مادة: ظنن]

[٢] صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين، حديث رقم: ٤٧٠٠/ صحيح مسلم: كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين ، حديث رقم : ٢٦٦١

والذين يرغبون في تكوين علاقة مع بعضهم بعضا يراعون فيها الأحساب، فأهل الأحساب إن لم يكن لهم دين، لهم أحساب يخافون عليها[١] ويخشون مغبة الاستطالة عليها ويرهبون لوم الآخرين لهم ولذا يحرصون إلا يأتي أحدهم بسبة تسيء إلى عشيرهم وقد يبلغ الخوف من مسبة العشيرة والخوف من لومها أن يأتي الرجل خلاف ما يعتقد وفعل ما يعلم خطأه، ولذا كان الخوف من مسبة العشيرة سببا في كفر كثير من المشركين، ونمثل لذلك بأبي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم، الذي قال معللا سبب كفره:

فوالله لولا أن أجيء بسبة ... تجر على أشياخنا في المحافل
لكنا اتبعناه على كل حالة ... من الدهر جدا غير قول التهازل
فأصبح فينا أحمد ذو أرومة ... تقصر عنه سورة المتطاول
حدبت بنفسي دونه وحميته ... ودافعت عنه بالذرى والكلاكل
فأيده رب العباد بنصره ... وأظهر دينا حقه غير باطل[٢]

وقد يكون تاريخ الأسرة سببا في عنوسة ابنتهم ، فإذا عرفت الأسرة بسوء الأدب وإساءة معاملة الآخرين، أو يكون أفرادها شراب خمر وزناة وقتلة ومجرمين ومستعملي مخدرات أو مروجيها فهذا يؤثر تأثيرا بالغا على زواج أختهم أو ابنتهم أو قريبتهم ويكون سببا في صدوف كثير من الأزواج عنها.

---

[١] قال عمر بن عبد العزيز لرجل : أشر عليّ فيمن أستعمل. فقال أما أرباب الدين فلا يريدونك — أي لا يسألونك الرياسة — وأما أرباب الدنيا فلا تردهم، ولكن عليك بالأشراف، فإنهم يصونون شرفهم عما لا يصلح. [صيد الخاطر لابن الجوزي، المكتبة العلمية، بيروت، (ب.ت) ص ٢٥٧]

[٢] انظر : البداية والنهاية لابن كثير مجلد٢ ج٣ص٥١—٥٥

فالرجل يريد امرأة إذا اختلف معها يكون له ما يرجع إليه من أب يهاب، وأخ يخاف وعم يحترم وعشيرة لها أثر عليها فلو كان الأب سارقا وكان الأخ مدمنا للخمور أو متعاطيا للمخدرات، وكان العم مجرما وكذلك أخواتها من الفتيات لهن أخلاق سيئة وسلوك مبتذل وقد تجمع هذه العائلات مع هذا السلوك، الحشف وسوء الكيلة فتكون مع إجرامها لهم سلاطة اللسان وبذاءة الأقوال والتسبب في الأذى بالأيدي وقد يكون لهم تجارب زواجات سابقة فاشلة، ومن ثم يحجم الأزواج عن الاقتران بواحدة من فتيات هذه الأسرة حتى لو جمعت الواحدة منهن الملاحة وكثيرا من محفزّات الرجال ومحبباتهم تجاه النساء، فهن من خضراء الدمن كما أن الناس يرغبون عن إعطاء أحد أفراد هذه الأسر السيئة إحدى فتياتهم فصلاح الفرد يصلح ذريته وإخوانه وأخواته وأبويه وأهله وعشيرته وأقاربه وفساده يكون سببا في إفساد من سبق ذكره وعنوسة قريبة من قريباته.

قال محمود الوراق:

رأيت صلاح المرء يصلح أهله ويعديهم داء الفساد إذا فسد

يعظم في الدنيا بفضل صلاحه ويحفظ بعد الموت في الأهل والولد[1]

٨ ـ تقصير الأسرة في تربية وتعليم الأبناء :

كثير من الأسر لا تهتم بتربية أبنائها وبناتها وتطلق لهم الحبل على الغارب فالبنات يدخلن ويخرجن كما يشأن ويأتين في أوقات متأخرة من الليل يفعلن كل هذا ولا حسيب ولا رقيب ، ويلبسن ما يشأن من اللباس الضيق والقصير، وتكون الأسرة مع هذا التقصير منتظرة أولاد الحلال ـــ كما يقولون ـــ ليتزوجوا فتياتها، وأبناء الحلال لا يرغبون في هذا الصنف من الفتيات مهما كان لهن من الجمال والتعليم ومهما سمون في

---

[1] العقد الفريد لابن عبد ربه (تحقيق قميحة) ج ٢ ص ٢٦١

مراقي العز والمكانة، فانحلال الأسر وتفككها سبب رئيس من أسباب عنوسة فتياتها وإهمال آباء الفتيات لهن وعدم اهتمامهم بتربيتهن سبب في بوارهن.

كما أنها سبب في رغبة كثير من أهل البيوتات عن إعطاء بناتهم واقترانهم بأبناء أمثال هذه الأسر. فتقصير الأسر يتسبب في عنوسة بناتها وأولادها على السواء فأهل الدقة المتوارثة والأخلاق السيئة يتقيهم الناس وينأون عنهم ويربئون عن القرب منهم، قال بعضهم: سألت ناسا من أهل اليمن: إلى من أنكح؟ فقالوا : اتق الدقة المتوارثة وأنكح إلى من شئت. قلت: وما الدقة المتوارثة؟ قالوا: أخلاق سيئة يرثها آخر عن أول.[1]

فيا أيها الأب وولي أمر الفتيان والفتيات اهتمامك بتربيتهم سبب رئيس لنفاق سوقهن والتسابق والتهافت عليهن، وسبب أساسي لاشرئباب أعناق أصحاب البيوتات لربط الصلة بك ورغبتهم في أن يتزوج أحد أبنائك إحدى بناتهم.

٩- إصرار الأسرة على زواج الفتى من فتاة معينة ورفضه لذلك:

بعض الأسر تصر على أن يتزوج ابنها فتاة بعينها ويكون الدافع لهم لهذا الاختيار أن تكون بنت أخ الزوج أو بنت أخته أو بنت أخ الزوجة أو بنت أختها أو أن من عادة هذه الأسرة أن لا يتزوج أفرادها خارجا منهم فهم ممن قرمهم العز والشرف فأضواهم: قال الشاعر:

---

[1] تحفة العروس للتجاني ص٦٧

قرمه العز وأضواه الكرم

قال أبو عبيد يعنى أن أباه طلب المناكح الكريمة فلم يجدها إلا في أهله فجاء ولده ضاويا. وقال الأصمعي: قلت لأعرابي: مالي أراك ضعيفا نحيفا وصغير الحجم قليلا مهزولا؟ قال: قرمني العز.[1]

فهؤلاء القوم يرون أن العز ارتفع بهم وكرم الأرومة والأصل نبا بهم دون غيرهم فلا يتخطون بنات عمهم إلى غيرهن من الهجينات والنساء الغريبات. أو قد يكون سبب اتخاذ هذه الفتاة المعينة والإصرار عليها لأن أبويها صديقان حميمان للأسرة وهما يريدان أن يروهم بعض جميل الآثار من هذه الصداقة فيطلبون من ابنهم أن يتزوج بابنتهم ولا يتعداها لغيرها وقد تكون هذه الفتاة المختارة ليست على درجة كبيرة من الجمال ويفوقها غيرها كثيرات في الأدب والأخلاق الحسنة أو قد تكون جميلة مؤدبة ولكن الولد لا يرغب فيها وأن الذي جعله يزهد فيها ويرفض الزواج منها هو اختيار والديه وإرغامه عليها وأنهما قد جرحا كبرياءه ومرغا غروره في التراب وأنهما يحركانه كقطعة الشطرنج فيختاران له ويزوجانه ويمكن أن يطلقا عنه ويفرقا بينه وبين من زوجاه بها إن تعثرت خطا زواجهما وبقي عليهما أن يدخلا بزوجته بدلا منه ويصر الوالدان على هذه الفتاة ويحاول الابن إثناءهما عن عزمهما وتغيير رأيهما من غير جدوى فإذا يئس الفتى من إقناع والديه بالعدول عن هذه الفتاة التي اختاراها له ورفضا غيرها ممن اقترحها الابن عليهما فإنه قد يعزف عن الزواج ويرفضه جملة وتفصيلا.

---

[1] البرصان والعرجان والعميان والحولان لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، تحقيق الدكتور محمد مرسى الخولي الطبعة الرابعة مؤسسة الرسالة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م ص١٥

فعلى الآباء أن لا يرغما أحدا من أبنائهما على زوجة لا يريدانها وليس على الابن أن ينصرف عن الزواج لأنه لا يلزمه طاعة أبويه في هذا الأمر ولكن عليه مراعاة شعورهما ومداراتهما.

١٠ـ عدم ترحيب الوالدين بزواج الابن بل رفضهما له بحجة أنه لم يقدم لهما شيئا:

قد يتخرج شاب حديثا في الجامعة ويرزقه الله عملا يرتزق منه فيفكر هذا الشاب في إحصان نفسه وإعفافها ويخبر أبويه برغبته في الزواج ويختار فتاة يعرضها عليهما أو يطلب منهما أن يرشحا له فتاة معينة صفاتها كذا وكذا ويعطيهما رغبته الخاصة في الشروط التي يرغب توفرها في شريكة حياته غير الشروط التي يتفق عليها بنو البشر من كرم الأرومة، ونبل المحتد ، والجمال وحسن الخلق فيرفض أبواه طلبه جملة وتفصيلا لأنهما يريانه أنه قد استعجل في زواجه، وأنه لم يقدم لهما شيئا وأنهما قد تعبا في تربيته وشقيا في تعليمه حتى بلغ ما بلغ من مرحلة سامية يجني ثمارها ويقترف مجانيها ويتقلب في نعيمها الآن، وأنه فكر في نفسه ولم يقدم لهما أي شيء وأنه يريد أن يتزوج وأن يكون أول نفعه وخيره لغيرهما وأن تناله هذه البنت ـــ الزوجة الجديدة ـــ التي عانت كل حياتها هي وأهلها من البؤس وشظف العيش فهذا الذي تفكر فيه الآن يا غلام[1] عليك أن تستحي منه فهو لن يكون ولن نرضى به أبدا.وقد يذهب الأبوان أبعد من ذلك فيهددانه بعدم العفو عنه، إن هو أقدم على الزواج في هذه الفترة، فيحجم الشاب عن الزواج ويرفضه جملة وتفصيلا وتعزف نفسه عنه.وليست هذه عادة مطردة في كل الآباء بل هي ظاهرة قليلة ذكرناها للتنبيه عليها والإشارة إليها لأن الغالب على الآباء أن يساعدوا أبناءهم

---

[1] ومن ثم يصير ابنهما غلاما بعد إن كان مهندسا كبيرا أو طبيبا مشهورا أو أستاذا يشار له بالبنان.

على زواجهم ، فالأب يربي ابنه ويعلمه ويساهم في زواجه إن لم يقم به كله بل يساعد ابنه بعد زواجه كذلك[١] ويسكنه معه في بيته.

فعلى الابن الذي يطلب منه أبواه إرجاء زواجه وتأخيره الآن أن يقول لهما: إني قد أرجأته وأخرته بل صرفت عنه النظر الآن وأنا لا أعصي لكما أمرا وإن أمرتماني بعدم الزواج طول عمري وأن أجلس من غير زوجة فعلت فيرضيهما ويشبع غرورهما بهذا الكلام وأشباهه ويمكنه بعد فترة قصيرة من الزمن أن يسألهما عن رأيهما في أن يختارا له زوجة تسعده وتكون له سكنا وتعيش معهما في البيت فتكون لهما ابنة مطيعة وخادمة سميعة، فيقبل الوالدان بهذا الطلب غالبا بل يتوليا أمر زواج ابنهما وإن حدث أن اختارا له فتاة لا يرغب فيها صرف فكرهما عنها بصورة لا تجرح شعورهما لأن الوالدين مما لا شك فيه أن راحتهما في راحة أبنائهما وهما يسعيان لها ويعملان من أجلها ولكن لهما آراء قد تكون صائبة وقد تكون خاطئة في زواج الأبناء من اختيار الزوجة إلى التدخل في المبادرة بالزواج أو تأخيره ريثما يريان أن ابنهما أسدى إليهما بعض حقهما عليه.

---

[١] قال سعيد بن العاص: إذا علمت ولدي القرآن وحججته وزوجته فقد قضيت حقه وبقي حقي عليه. [الخطب المنبرية للسدحان، ص ٢١]